

قرار رقم 9 لسنة 2009

نحن سعود بن صقر بن محمد القاسمي

ولي العهد ونائب الحاكم

بعد الاطلاع على المرسوم الأميري رقم 2 لسنة 2005 بشأن إنشاء هيئة رأس الخيمة للاستثمار،

وعلى المرسوم الأميري رقم 14 لسنة 2009 المعدل للمرسوم المذكور،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة

فقد قررنا ما يلي :-

المادة 1

يسمح للشركات المسجلة في المناطق الحرة الخاضعة لهيئة رأس الخيمة للاستثمار بممارسة نشاطاتها داخل الأراضي المملوكة للهيئة ومن ضمنها جزيرة المرجان.

المادة 2

يسمح للشركات المسجلة في المناطق الحرة باستخدام المكاتب الواقعة في مباني مركز الحمرا التجاري ومركز أمني (Amenity Centre) كمكاتب إدارية كما يسمح لموظفيها بالسكن داخل المجمعات السكنية للهيئة.

المادة 3

يسري مفعول هذا القرار اعتباراً من تاريخه.

سعود بن صقر بن محمد القاسمي

ولي العهد ونائب الحاكم

صدر عنا في هذا اليوم العاشر من شهر رمضان لسنة 1430هـ

الموافق لليوم الحادي والثلاثين من شهر أغسطس لسنة 2009 م